وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك الامام عن يحيى
ابن سعيد الانصاري عن ابن افلح هو عمر بن كثير بن افلح بالفا
ولحا المهملة عن ابي محمد نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة
الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه انه قال خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين بالحا المهملة والنون
مصروفا واد بينه وبين مكة ثلاثة اميال وكان في السنة الثامنة
فلما التقينا اي مع العدو كانت للمسلمين جولة بالجيم اي
تقدم وتاخر وعبر بذلك احترازا عن لفظ الهزيمة وكانت
هذه الجولة في بعض الجيش لا في رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرايت رجلا من المشركين علا رجلا من المسلمين اي ظهر عليه
واشرف على قتله او صرعه وجلس عليه والرجلان لم يسميا فاستد
من الاستدارة ولا ذ عن الحوض والمستملي فاستدبرت من الاستدبار
حتى اتيته من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه
بفتح الحا المهملة وسكون الموحدة عرق او عصب عند موضع الردا
من العنق او ما بين العنق والمنكب فاقبل علي فضمني ضمة
وجدت منها ريح الموت استعارة عن اثره اي وجدت منه شدة
كشدة الموت ثم ادركه فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فقلت ما بال الناس اي منهزمين قال امر الله
اي قضاؤه او المراد ما حال الناس بعد الانهزام فقال امر الله
غالب والعاقبة للمتقين ثم ان الناس رجعوا اي ثم ان الحيين
رجعوا بعد الهزيمة وعلى الثاني رجعوا بعد انهزام المشركين
وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه
بينة فله سلبه قال ابو قتادة فقمت فقلت من يشهد لي

اي بقتل

اي بقتل ذكر الرجل ثم جلست ثم قال عليه الصلاة والسلام ولابن
عساكر ثم قال الثانية مثله من قتل قتيلا له عليه بينة فله
سلبه اوقع القتل على المقتول باعتبار ما آل كقوله تعالى اعصر
خمرا فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال الثالثة
مثله فقمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا ابا
قتادة فاقتصصت عليه القصة فقال رجل لم يسم كذا قال
في الفتح وقال في مقدمته ذكر الواقدي ان الذي شهد له بالسلب
هو اسود بن خزاعي الاسلمي والذي اخذ السلب وقع في رواية اخرى
عند المصنف انه من قريش كذا رايته فليتامل فان سياق الحديث
يقتضي انهما واحد صدق يا رسول الله وسلبه عندي فارضه
عني بقطع الهمزة وكسر الها فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه
لاها الله بوصل الهمزة وقطعها ولاها مع اثبات الفها وحذفها
كما في القاموس والمغني وغيرهما في اربعة النطق بلام بعدها ها
التنبيه من غير الف ولا همزة والثاني بالف من غير همز والثالث
بثبوت الالف وقطع الجلالة والرابع بحذف الالف وبثبوت همزة
القطع والمشهور في الرواية الاول والثالث وفي هذا كما قال ابن
مالك شاهد على جواز الاستغناء عن واو القسم بحرف التنبيه
قال ولا يكون ذلك لامع الله اي لم يسمع لاها الرحمن واما لفظ
الجلالة هنا فجر لان ها التنبيه عوض عن واو القسم وقال ابن
مالك ليست عوضا عنها وان جرما بعدها بعقد ولم يلفظ به
كان نصب المضارع بعد الفا ونحوه بمقدر ولا للنفي والمعنى لا
والله اذا لا يعمد بكسر الميم اي لا يقصد النبي صلى الله عليه وسلم
الى اسد اي الى رجل كانه في الشجاعة اسد من اسد الله بضم الهمزة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)